لجنة بنموسى ترفع سقف طموحها.. عقد اجتماعي جديد وليس نموذجا تنمويا فقط

تيلكيل عربي - العدد 38 - من 7 إلى 13 فبراير 2020

تيلكيل عربي

مدير النشر : المختار عماري

ar.telquel.ma/

من أين لك هذا ؟

فرصة تاريخية لوقف نهب المال العام

فرصة تاريخية لكن..

عندما أثيرت قضية الصحافية هاجر الريسوني، التي لحقها ظلم لم يرفعه إلا تدخل ملك البلاد، كان عدد من المغاربة يمني النفس أن يغتنم نواب الأمة المناسبة، وأن يستخدموا المؤسسة التشريعية في الأهداف النبيلة التي خلقت لها، أي إعادة النظر في التشريعات والمقتضيات القانونية التي تجاوزتها حركية المجتمع، وأصبحت تكبله، بل أصبحت موضوع اتهام ، بأنها تستخدم لتصفية الحسابات، لكن لا شيء من ذلك حدث.

اليوم تعرض على البرلمان قضية ثانية لا تقل أهمية عن قضية الإجهاض السري، ومقتضيات القانون التي تعالجها، ويتعلق الأمر بقضية "الإثراء غير المشروع"، وهي تسمية لطيفة يقصدون بها نهب المال العام، فكيف سيتصرف البرلمانيون اتجاهها ؟

يوم الخميس الماضي، عقد قادة الأغلبية الحكومية اجتماعا لتذويب الخلافات بينهم، والسماح بتمرير هذه المادة، لكن الاجتماع لم ينته إلى توافق، وجرى ترحيل النقاش إلى اجتماع قادم، لم يحدد تاريخه، عسى أن تسمح التطورات بتليين مواقف الأطراف المختلفة.

نقاط الخلاف بين مختلف الأحزاب المغربية هي: هل تشكل مقتضيات الإثراء غير المشروع المسؤول أو المسؤولة فقط أم تمتد إلى الزوج والزوجة والأبناء والبنات والأباء والأمهات والأقارب المقربون؟ هل تباشر عملية التحقيق والمساءلة بمجرد توفر القرائن الكافية على وجود جرم أم ينبغي انتظار نهاية زمن المسؤولية الذي يمكن أن يكون عقدا أو عقدين أو أكثر؟ هل ينبغي أن تتضمن العقوبات الغرامات المالية فقط والحجز على الأموال والأملاك أم من الضروري أن يتضمن القانون عقوبات حبسية ؟ هل تلقى مسؤولية التدقيق والمحاسبة على المجلس الأعلى للحسابات أم ينبغي أن تناط هذه المسؤولية بالجهات الأمنية؟

بيد البرلمان اليوم أن يزكي الإفلات من العقاب أو يمنعه.

الأحزاب السياسية اليوم أمام مسؤولية كبرى ، أمام فرصة تاريخية، لتوجيه رسالة إلى نهابي المال العام، مفادها أنكم لستم في مأمن، أو رسالة تطمين، مقتضاها أننا لا زلنا في زمن الإفلات من العقاب. ■

"تقرير جطو"..

الأحزاب الكبرى تعجز عن تبرير مصاريفها

وجه تقرير المجلس الأعلى للحسابات حول تدقيق الحسابات السنوية للأحزاب السياسية وفحص صحة نفقاتها برسم العام 2018، عددا من الملاحظات لهذه الأحزاب، التي تهم طريقة إنفاقها للدعم العمومي . وفيما يلي يستعرض "تيلكيل عربي" أبرز الملاحظات التي وجهها قضاة المجلس الأعلى للحسابات لعدد من الأحزاب السياسية الكبيرة.

إدريس جطو في البرلمان.

الشرقي الحرش

حزب العدالة والتنمية

لاحظ المجلس الأعلى للحسابات، أن موارد الحزب شملت فوائد وعائدات مالية بمبلغ إجمالي قدره 277.478.12 درهم رغم أنها لا تندرج ضمن الموارد المحددة في المادة 31 من القانون التنظيمي رقم 29.11.

وجوابا على ذلك، أوضح المسؤول الوطني لحزب العدالة والتنمية أن "هذه الموارد عبارة عن فوائد ناتجة عن الحساب الجاري للحزب بالخزينة العامة للمملكة. وليست مرتبطة بتوظيف أموال الحزب، ولا يتم تحصيلها بإرادة منه ولا تدخل في إطار سياساته المالية، اذ تقوم الخزينة العامة للمملكة بتحويلها إلى حساب الحزب بوتيرة سنوية بدون طلب منه"، مشيرا إلى أن المؤتمر الوطني الخامس للحزب اتخذ قرارا بمنع استعمال هذه الموارد في تدبير شؤون الحزب". ويقضي القرار بإحداث حساب خصوصي يسمى حساب دعم الهيئات الشعبية وذوي الاحتياج تشكل هذه الفوائد الموارد الخاصة به.

من جهة أخرى، لا حظ المجلس أنه لتبرير أداء مصاريف الهاتف بمبلغ قدره 8.060.60 درهم وكذا مصاريف الماء والكهرباء بمبلغ 53.202.34 درهم تم الإدلاء بفاتورات غير معنونة باسم الحزب، وبالتالي لا يمكن تنزيل هذه النفقات ضمن تكاليفه.

وجوبا على ملاحظات المجلس، أكد المسؤول الوطني لحزب العدالة والتنمية أنه يجد صعوبة في اقناع بعض مالكي العقارات المكتراة في المساعدة على القيام بإجراءات تحويل الاشتراكات باسمه، لكنه يعمل على تسوية هذا الملف، إلا أن المجلس لم يقتنع بجوابه وطالب بتقديم ما يفيد أن هذه النفقات تخص مقراته ومعنونة باسمه.

حزب الأصالة والمعاصرة

كشفت عملية تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة نفقات حزب الأصالة والمعاصرة أن الحزب لم يقدم تبريرات كافية بخصوص ملاحظة تتعلق بصحة نفقات الحزب، حيث لوحظ أن نفقات تخص تعويضات عن التنقل بمبلغ إجمالي قدره 270 ألف درهم قد تم أداؤها عن طريق تحويلات بنكية دون تقديم أي وثائق مثبتة.

وفي معرض جوابه، أكد المسؤول الوطني لحزب الأصالة والمعاصرة، أن الأمر يتعلق بمستشار قانوني تم تكليفه من طرف الحزب بتأطير الشباب ومناضليه، حول مجموعة من

«

المالكي وبنشماس يتابعان عرضا لجطو.

المواضيع القانونية والحقوقية بمجموعة من الأقاليم، بثمن جزافي للشهر يقدر بـ30 ألف درهم لمدة محددة، إلا أن المجلس طالب الحزب بتقديم العقد المبرم مع المعني بالأمر.

حزب الاستقلال

سجل المجلس الأعلى للحسابات، أن حزب الاستقلال، لم يقم بارجاع مبلغ دعم إجمالي قدره 6.703.448,00 درهم سبق للمجلس أن اعتبر أنه لم يتم الإدلاء بشأن صرفه بوثائق الإثبات. ويهم هذا المبلغ الواجب إرجاعه تمويل الحملة الانتخابية بمناسبة اقتراع ٤ سبتمبر لانتخاب أعضاء المجالس الجماعية والجهوية. من جهة أخرى، سجل المجلس أن حزب الاستقلال لم يقدم ما يثبت إرجاعه مبلغ دعم مالي قدره 646.242.56 درهم لم يتم الإدلاء بشأن صرفه بالوثائق المطلوبة. ويهم هذا المبلغ مساهمة الدولة في تمويل حملات الحزب الانتخابية بمناسبة اقتراع 7 أكتوبر لانتخاب أعضاء مجلس النواب. من جهة أخرى، سجل المجلس الأعلى للحسابات أن مصاريف تسيير المفتشيات بمبلغ إجمالي قدره 1.448.400,00 لم يتم دعمها بأي وثائق إثبات، كما لم يبرر مصاريف الماء والكهرباء بوثائق معنونة باسمه. وردا على ذلك، أشار المسؤول الوطني لحزب الاستقلال أن المبلغ المتعلق بالتحويلات البنكية لفائدة المفتشيات قد تقلص وسيعمل على تبرير جميع النفقات في السنة المقبلة بشكل نهائي، كما أشار إلى أنه قد تم الإدلاء بفاتورات غير معنونة باسم الحزب بسبب مقرات يكتريها.

حزب التجمع الوطني للأحرار

سجل المجلس الأعلى للحسابات أن حزب التجمع الوطني لازال بذمته مبلغ 1.835.104 درهم يهم دعم غير مستعمل برسم مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية بمناسبة اقتراع ٤ سبتمبر لانتخاب أعضاء المجالس الجهوية والجماعية، كما سجل أن الحزب مطالب بإرجاع مبلغ قدره 15.151,69 درهم لازال في ذمة الحزب منذ انتخابات 2011، كما طالب المجلس حزب "الحمامة" بإرجاع مبلغ 984.848,38 درهم باعتباره مبلغا لم يتم الإدلاء بشأنه بوثائق اثبات، ويهم تمويل الحملة الانتخابية بمناسبة اقتراع 7 أكتوبر 2016 لانتخاب أعضاء مجلس النواب.

المجلس الأعلى للحسابات لم يقتنع بعدد من إجابات الأحزاب على ملاحظاته.

حزب الحركة الشعبية

لاحظ المجلس الأعلى للحسابات أن حزب الحركة الشعبية لم يقم بإرجاع مبلغ 1.452000.00 سبق للمجلس أن اعتبر أنه لم يتم الادلاء بشأن صرفها بالوثائق المطلوبة. ويهم هذا المبلغ تمويل الحملة الانتخابية لسنة 2015 بمناسبة انتخاب أعضاء المجالس الجهوية والجماعية. كما لم يقدم الحزب ما يثبت ارجاعه لمبلغ 282.105,00 سبق للمجلس أن اعتبر أن استعماله لا يخص الحملة الانتخابية بما قدره 180.105,00 ومبلغ 100.000,00 لم يتم الادلاء بشأن استعماله بالوثائق المطلوبة. ويهم هذا المبلغ دعم الدولة المقدم بمناسبة انتخابات 6 أكتوبر 2016 المتعلقة بانتخاب أعضاء مجلس النواب.

حزب الاتحاد الاشتراكي

سجل المجلس الأعلى للحسابات أن حزب الاتحاد الاشتراكي لم يقدم التبريرات اللازمة بشأن موارده، حيث لوحظ أن عائدات الحزب شملت مبلغا قدره 52.800,00 درهم يمثل عائدات كراء عقار، في حين أن هذا الصنف من الموارد لا يندرج ضمن موارد الأحزاب السياسية المحددة قانونا. وجوابا على ذلك، أشار المسؤول الوطني لحزب الاتحاد الاشتراكي أن المبلغ المذكور يتعلق بعائدات كراء سطح مقر الحزب لاتصالات المغرب من أجل تثبيت لاقط مقابل سومة كرائية شهرية قدرها 4.400,00 درهم، وأن فسخ العقد يتطلب موافقة الشركة المعنية. ■

عامان ونصف على انطلاق التجربة

البنوك الإسلامية.. إلى أين؟

بمناسبة مرور عامين ونصف على بدء العمل بـ"المالية التشاركية" في المغرب، نظم فريق العدالة والتنمية بمجلس المستشارين، الأربعاء 5 فبراير، يوما دراسيا للوقوف على حصيلة هذا النوع من التمويلات، و أبرز التحديات التي تواجهه. وحاول المشاركون في الندوة تقييم الوضعية الحالية للمالية التشاركية، واستشراف آفاقها المستقبلية.

الشرقي الحرش

من اليوم الدراسي حول المالية التشاركية.

المالية التشاركية في أرقام

بدر الدين نبيل، نائب مديرية الاشراف البنكي، قدم عرضا تطرق فيه إلى مختلف المراحل التي قطعتها المالية التشاركية في المغرب.

وبحسب بدر الدين فإن المغرب رخص منذ سنة 2017 لخمس بنوك وثلاث نوافذ تشاركية لممارسة النشاط البنكي التشاركي، كما تم منح الاذن خلال سنة 2019 لـ: نافذة "سند للتمويل" التابعة لصندوق الضمان المركزي من أجل ممارسة النشاط المالي التشاركي.

وتضم البنوك التشاركية 133 وكالة يعمل فيها 519 موظفا، كما تتوفر على 87272 حساب جاري. ويتضح بحسب العرض الذي قدمه نائب مديرية الاشراف البنكي أن عدد الحسابات الجارية لدى البنوك التشاركية انتقل من 5534 حساب جاري منذ غشت سنة 2017 إلى 87272 حساب جاري في دجنبر 2019. من جهة أخرى، بلغ اجمالي الودائع الاستثمارية 353 مليون درهم، فيما بلغ إجمالي التمويلات بالمرابحة ٩ ملايير و100 مليون درهم.

خصوصية التجربة

في هذا الصدد، اعتبر عبد السلام بلاجي، رئيس الجمعية المغربية للاقتصاد الاسلامي أن التجربة المغربية في مجال المالية التشاركية تظل فريدة ، خاصة فيما يتعلق بإعداد الأرضية التشريعية واستقلالية اللجنة الشرعية. وقال عبد السلام بلاجي "إن التجربة المغربية بدأت متأخرة مقارنة مع تجارب دولية أخرى ، لكنها استفادت من نقط ضعف هذه التجارب ومن نقط قوتها".

وأشار بلاجي إلى أنه عكس تجارب دولية أخرى، فقد عمل المغرب على إعداد الترسانة القانونية لعمل البنوك التشاركية، فيما تم تأسيس "بنوك اسلامية" في دول أخرى بناء على تعليمات.

الجانب الآخر، الذي يعطي خصوصية للتجربة المغربية هو الجانب المتعلق بمجال المطابقة الشرعية، حيث عمل المغرب على إحداث لجنة مستقلة تمام الاستقلال، والتي تتألف من منسق و9 أعضاء يتبعون للمجلس العلمي الأعلى الذي يترأسه الملك، وتقوم بإبداء الرأي بشأن مطابقة الأنشط العمليات التجارية والمالية والاستثمارية التي

تقوم بها المؤسسات والهيئات العاملة في مجال المالية التشاركية لأحكام الشريعة الاسلامية.
واعتبر بلاجي أن هذه الاستقلالية التي تتمتع بها لجنة اللجنة الشرعية لا توجد في أي دولة، مشيرا إلى أن اللجنة الشرعية في ماليزيا على سبيل المثال تتبع للبنك المركزي.
وأوضح بلاجي أن هذه اللجنة منعت عددا من المعاملات التي اعتبرتها غير مطابقة لأحكام الشريعة الاسلامية من قبيل "التورق"، وهو شراء سلعة من البنك ثم توكيله من أجل بيعها بأقل من سعرها بهدف الحصول على المال. وقد أصدرت اللجنة لحد الساعة 39 رأيا منها 34 يخص القطاع البنكي. ويرى بلاجي أن المالية التشاركية تعرف اقبالا متزايدا في المغرب، نظرا لما يمكن أن تحققه على الصعيد الاستثماري والتنموي. وكمثال على الاقبال على المالية التشاركية، أوضح بلاجي أن عدد الطلبات التي وردت بشأن صكوك الاستثمار تجاوزت 3 ملايير درهم، في حين أن المطلوب كان هو مليار درهم فقط.
ولتبسيط الأمر، يقول بلاجي إن الصكوك تختلف عن سندات الخزينة التي يتم شراؤها مقابل فوائد، فيما يحصل مشترو الصكوك الاسلامية على أرباح المشاريع الاستثمارية المفتوحة، إذا تم تحقيق هذه الأرباح.
ويرى بلاجي أن فتح الصكوك في وجه المواطنين بدل الاكتفاء بالمؤسسات والهيئات من شأنه أن يؤدي إلى اقبال كثيف عليها، مما سيؤدي لا محالة إلى ازدهار هذه المعاملة.

خارطة طريق

من جهته، اعتبر الخبير عبد الله الجويطي أن انتعاش المالية التشاركية رهين بخيارات الدولة، مشيرا إلى أن التجارب الدولية مختلفة في هذا المجال، فهناك دول كماليزيا تعتبر المالية التشاركية ركيزة أساسية في التنمية الاقتصادية، وهناك دول تعمل على ادماج المالية التشاركية من أجل تنويع العرض والاستجابة لطلبات فئات مجتمعية معينة.
ويرى الجويطي أن النهوض بالمالية التشاركية يستوجب إعداد خارطة طريق من أجل انشاء منظومة متكاملة، وذلك بهدف تعزيز ثقة المستثمرين في القطاع ككل، وتعزيز مصداقية المنتوجات التشاركية، مشيرا في هذا الصدد إلى أن المنتوجات لن يتم الاقبال عليها في غياب التأمين التكافلي. ويشير الجويطي أن اعتماد التأمين التكافلي خطوة ضرورية لاستكمال بناء المنظومة التشاركية وتعزيز تنافسيتها، مشيرا إلى أن غياب التأمين يطرح إشكالا في حالة الوفاة أو العجز عن الأداء.
ويختلف التأمين التكافلي عن التأمين التقليدي، في كون المشتركين في التأمين الأول يؤدون اشتراكات بموجب التزام بالتبرع لفائدة صندوق تسيره شركة بمقابل، ولا تستفيد من فوائض الصندوق بعد تغطية المخاطر، إذ يتم إعادة توزيعها على المشتركين، عكس التأمين التقليدي، حيث يدفع المنخرط أقساط التأمين لشركة التأمين مقابل تعويضه عن المخاطر، فيما تستفيد الشركة من اشتراكاته في حالة عدم حدوث مخاطر. ويرى الجويطي أن تطوير المالية التشاركية يتطلب وضع خارطة طريق واضحة، معتبرا أن المطابقة الشرعية وحدها غير كافية دون استراتيجية تسويقية.

تتوفر هذه البنوك على 87272 حساب جاري ووصلت الودائع إلى 353 مليون درهم.

تحديات التجربة

رغم البداية المشجعة للمالية التشاركية في المغرب إلا أنها لازالت تواجهها عدد من التحديات الأساسية. وبحسب عبد السلام بلاجي، فإن توفير السيولة واحد من التحديات التي تواجه البنوك التشاركية، مقترحا في هذا الصدد منحها قروضا بدون فائدة من بنك المغرب كما هو الحال بالنسبة لماليزيا، كما أن فتح باب الودائع الاستثمارية في وجه الجمهور من شأنه أن يوفر السيولة، بحسبه
ودعا بلاجي إلى تجاوز الاكتفاء بعقود المرابحة وادخال العمل بعقود أخرى كالمضاربة والمشاركة والإجارة والتصنيع، مشيرا إلى أنه من شأن إدخال هذه العقود انعاش سوق المالية التشاركية.
كما اعتبر بلاجي أن عدم وجود "خطاب الضمان" يطرح اشكالية أمام زبناء البنوك التشاركية، مشيرا إلى أن البنوك التقليدية تقدم ضمانات للمتعاملين معها من أجل القيام بعدد من العمليات المالية كاستيراد البضائع، لكن هذه الضمانة تكون بمقابل، الشيء الذي يعتبر غير جائز من الناحية الشرعية، وهو ما يستدعي البحث عن حل لهذه القضية.
من جهته، يتفق بدر الدين نبيل مع عبد السلام بلاجي في كون البنوك التشاركية تواجه مشكلا من حيث تدبير السيولة، مشيرا إلى أن هذا المشكل تمت معالجته جزئيا بفضل منتج الوكالة بالاستثمار بين البنوك، الذي مكن من ضخ السيولة لفائدتها، كما أن إصدار الصكوك من طرف البنوك قد يكون له دور كبير في تعزيز إمكانيات البنوك والنوافذ التشاركية، لكن ذلك رهين باستكمال النصوص التنظيمية المتعلقة بالصكوك، كما أن اطلاق عروض منتجات التأمين التكافلي في القريب سيعزز من تنافسية البنوك التشاركية ويقلل من المخاطر المرتبطة بالتمويلات.
كما يرى بدر الدين أن المالية التشاركية لازالت في حاجة إلى التعريف والتوعية بها لدى الجمهور، فضلا عن ضرورة مراجعة المنظومة القانونية لملائمتها مع خصوصية المالية التشاركية، خاصة قانون الالتزامات والعقود. ■

من أين لك هذا ؟

فرصة تاريخية لوقف نهب المال العام

كلفة الفساد ثقيلة في المغرب، وملايير الدراهم تضل طريقها نحو خزائن الدولة أو المشاريع التنموية، لتصبح مصدراً للثروة، يتنفع بها من يجمعون بين المال والسلطة. أمام البرلمان "اليوم" فرصة لإقرار فصول من مشروع القانون الجنائي، قد تكون مدخلا لوقف الاغتناء غير المشروع، لكنها فرصة قد تجهضها الخلافات بين الفرقاء السياسيين، ولكل حساباته.

أحمد مدياني

حسب منظمة "ترانسبرانسي المغرب"، فقدت المملكة 7 رتب في "مؤشر إدراك الفساد" خلال العام 2019، حيث احتلت الرتبة 80 من بين 180 دولة، في حين كانت خلال العام 2018 في الرتبة الـ73، نفس المنظمة قدرت كلفة الفساد في المغرب بما بين 200 إلى 300 مليار درهم سنوياً، رقم كبير يطرح السؤال حول ما العمل لوقف نزيف المال لصالح محترفي اختلاسه.

الجواب عن سؤال ما العمل، لقطع مصادر الثروة غير المشروعة على المنتفعين من المال العام، جاء في مشروع القانون الجنائي الجديد، والذي تحمل مواده فصولاً تجرم الإثراء غير المشروع، لكن تمريره داخل البرلمان لم يكن بالمهمة السهلة، سبب الخلافات ما بين فرق الأغلبية الحكومية نفسها، والتي ينتظر أن يجتمع زعماءها الجمعة 6 فبراير، من أجل الوصول إلى ينهي الخلاف، لكن بأي ثمن سيصلون إلى توافق، إن كتب لهم التوافق؟ .

"تيلكيل عربي" بحث لدى رؤساء الفرق البرلمانية وأعضائها والنواب الذين يشاركون في نقاش مشروع القانون الجنائي داخل لجنة العدل والتشريع، عن التفاصيل التي حولها خلاف، خاصة ما هو مرتبط بالجهة المخول لها تحريك المتابعات في حق المنتفعين من المال العام، ومتى يجب محاسبتهم عما راكموه من "ثروة حرام"؟ هل المجلس الأعلى للحسابات قادر على تحمل عبء تنزيل التشريعات الجديدة؟ وهل ستبقى زوجة المسؤول أو زوج المسؤولة خارج دائرة المراقبة والمحاسبة؟ ولماذا سقطت العقوبات السالبة للحرية في حق الذين يراكمون الثروة غير المشروعة؟ وهل منح النيابة العامة حق تحريك المتابعات القضائية صمام أمان للمال العام أم مدخل يمكن استغلاله لتصفية الحسابات السياسية؟

سلطة المتابعة لمن؟

تختلف الأحزاب السياسية حول الجهة التي يحق لها تحريك المتابعات في قضايا

البرلمان يتحمل مسؤولية وقف نهب المال العام.

الاغتناء غير المشروع. فريق يرى أن للنيابة العامة الحق في تحريك الدعوى مباشرة إذا ما حامت شبهة حول ثروة أحد المسؤولين أو الموظفين، وآخرون يعتبرون أن هذا الأمر يطعن في مبدأ قريبة البراءة، وقد يوظف بحسبهم في تصفية الحسابات السياسية.

البرلماني عن حزب العدالة والتنمية مصطفى الإبراهيمي يرى أن "القانون يجب أن ينص صراحة، على تحريك المتابعة من طرف النيابة العامة، دون انتظار تقارير المجلس الأعلى للحسابات"، ويشدد على أن "قريبة البراءة مضمونة إذا لم تكن مصادر الثروة مشبوهة أو غير مشروعة".

ويوضح المتحدث ذاته في تصريح لـ"تيلكيل عربي" على أن "المجلس الأعلى للحسابات لا يملك الإمكانيات البشرية واللوجيستكية لمعالجة الآلاف من الملفات، وقول كلمته فيها، قبل إحالتها على النيابة العامة".

ويتابع البرلماني عن "البجيدي" بالقول: "نحن أمام قضاء مستقل ونيابة عامة مستقلة، إذن لماذا الخوف من منحهما صلاحيات تحريك الدعوى والبت فيها".

مقابل هذا الرأي، يتبنى ئيس فريق الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية، شقران أمام، رأيا آخر في هذا الموضوع، ويلخصه بالقول "سننتقل من مبدأ قرينة البراءة إلى أن الكل متهم ويجب أن يثبت براءته".

ويشرح موقفه رئيس فريق حزب "الوردة" بمجلس النواب، أن "النيابة العامة لا تملك معطيات دقيقة وشاملة عن المواطنين، وهنا يمكن للشكايات الكيدية والشكايات المجهولة، أن تحرك الدعوى أو البحث، وهذا الأمر في حد ذاته سوف يضر بالعديد من الأشخاص، الذين سيجدون أنفسهم أمام سيناريو البحث عن براءتهم بأنفسهم، والأصل هو أن يكون لدينا ما يدينهم قبل جرهم للتحقيق".

ويستطرد شقران أنه علينا "احترام الاختصاصات الدستورية والقانونية للمجلس الأعلى للحسابات، والذي يملك معطيات دقيقة بفضل اشتغاله على ملفات المصرحين بالممتلكات، فضلاً عن أن هذا التصريح سوف يشمل فئات أوسع وسط الموظفين لدى الدولة".

نفس الموقف يعبر عنه عضو فريق التجمع الدستوري كريم الشاوي، والذي ذهب إلى حد القول، إن "منح النيابة العامة صلاحيات تحريك الدعوى قد يجرنا إلى اجتهادات قضائية متناقضة وأحكام متناقضة أيضاً. طرحنا في نقاشنا لهذه النقطة، أن المحكمة الدستورية قد تسقط التعديلات، لأنه هناك تعارض مع مبدأ دستوري وقانوني أساسي، وهو أن البراءة هي الأصل".

الشاوي الذي ساهم في مناقشة مشروع القانون الجنائي، يشدد على أن "النيابة العامة هي من يجب أن تقدم ما يدين مسؤولا أو موظفا بالإثراء غير المشروع، لا أن نجر الناس إلى القضاء بسبب وجود شكايات فقط، قد تكون في الأصل شكايات كيدية".

البرلماني عن حزب الاستقلال عمر العباسي، وهو أيضاً عضو بلجنة العدل والتشريع، كان حاسماً في طرح الموقف الذي عبر عنه فريقه، ويعتبر من وجهة نظره أن "نقاش إسناد تحريك المتابعة إلى النيابة العامة

الشاوي: إسناد المتابعة إلى النيابة العامة قد يجرنا إلى اجتهادات قضائية متناقضة.

مغلوط من الأساس". ويفسر رأي فريقه في حديثه لـ"تيلكيل عربي" بالقول: "نحن نثق في القضاء والنيابة العامة، ومن يتخوفون من إسناد تحريك المتابعة إلى الجهاز القضائي وكأنهم يقولون لنا إن جهة سياسة ما يمكن أن تسخره لصالح مصالحها أو لتصفية الحسابات مع خصم سياسي".

وعن الطرح الذي يدفع بترك الاختصاص حصراً للمجلس الأعلى للحسابات، يشدد البرلماني العباسي، على أن " المفروض في المؤسسات الدستورية في المغرب التكامل، ويجب أن تعزز هذه المؤسسات الشفافية والنزاهة، وعلى كل حال لا يمكن أن يلغي منح الاختصاصات القانونية للنيابة العامة في هذا الباب صلاحية المجلس الأعلى للحسابات".

رئيسة المجموعة النيابية لحزب التقدم والاشتراكية عائشة الأبلق، ترى أن النيابة العامة"لا يمكن أن تبادر إلى تحريك الدعوى في قضايا الإثراء غير المشروع إلا إذا كانت لديها الضمانات بوجود شبهة حقيقية".

وتضيف في تصريحها لـ"تيلكيل عربي": "نحن لسنا أمام قضايا جنح عادية، هذا المال العام، والمسؤولون عنه موظفون سامون أو لدى الدولة، ولا أعتقد أنه سيتم تحريك دعوى قضائية ضد أحدهم دون وجود أدلة". وعن دور المجلس الأعلى للحسابات، تقول الأبلق إن "دوره لا يمكن إلغاؤه بأي شكل من الأشكال وهو مهم، لأنه قضاته راكموا تجربة واكتسبوا خبرة في التدقيق في كل كبيرة وصغيرة تهم المال العام وسبل صرفه وتدبيره وتسييره".

لجنة العدل والتشريع.

هل تسند متابعة ناهبي المال العام للنيابة العامة.

العقوبات السالبة للحريات

مشروع القانون الجنائي الذي وضع أول الأمر، تضمن عقوبات سالبة للحرية، لكن تم التراجع عنها في آخر لحظة، هنا تتساءل رئيسة المجموعة النيابية لحزب التقدم والاشتراكية عائشة الأبلق: "استغربنا لماذا جاءت المسودة الأولى لمشروع القانون الجنائي بعقوبات سالبة للحرية، ثم تم التراجع عنها في المشروع الذي توصلنا به في البرلمان".

نفس الموقف عبر عنه البرلماني الاستقلالي عمر العباسي، والذي يؤكد أن فريقه دافع عن أن العقوبات التي نص عليها مشروع القانوني الجنائي غير كافية، وتقتصر فقط على غرامات مالية يمكن أن تساوي حجم ما يجنيه المتورطون في الاغتناء غير المشروع.

"تيلكيل عربي" حصل على "الصيغة" التي يمكن أن يتوافق عليها زعماء أحزاب الأغلبية في لقائهم اليوم الجمعة، والتي ستظل خالية من العقوبات السالبة للحرية، مع الاكتفاء بغرامة مالية تتاروح ما بين 100 ألف إلى مليون درهم، فضلا عن إمكانية مصادرة الأموال والممتلكات الناتجة عن الاغتناء غير المشروع.

وبعيداً عن من يتحمل المسؤولية في تأخير طرح مشروع القانون الجنائي للمصادقة داخل البرلمان، يدافع رئيس فريق الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية شقران أمام، عن رفض إدراج عقوبات سالبة للحرية في تجريم الإثراء غير المشروع، بأن "مصدر هذا الإثراء قد يكون الرشوة أو الابتزاز أو التزوير أو التدليس أو الاختلاسات أو الغش في التصريحات الضريبية... وكلها جرائم يعاقب عليها القانون، وهناك نصوص تجرمها، ولا يمكن أن نأتي بنص يحدد عقوبة سجنية تتعارض مع ما هو موجود أصلا بنص قانوني" ويقدم شقران مثالاً يتجلى في أن "هناك من يراكم الثروة بالتهرب الضريبي، وعقوبته السجنية تصل لـ10 سنوات سجناً نافذاً،

ترانسبارونسي: لا يمكن في بلد تفشت فيه الرشوة وتبذير المال العام أن يبقى الاغتناء غير المشروع دون ردع جنائي.

كيف سنضع قانوناً قد يخفض العقوبات مثلا، هذا ضرب للقواعد القانونية القائمة".

في السياق ذاته، يتقاسم البرلماني عن التجمع الدستوري كريم الشاوي نفس وجهة النظر مع رئيس فريق حزب "الوردة"، ويضيف أنه "ليس هناك أي اختلاف حول تجريم الإثراء غير المشروع والمعاقبة عليه، لكن لا عقوبة ولا جريمة بدون نص، والجرائم التي تنتج مراكمة الثروة بطرق غير مشروعة هناك نصوص قانونية تؤطر تحريك الدعوى والمتابعة القضائية بشأنها"، ويضيف: "ما نغلفه هو أن المادة التي نتجه للتوافق حوله، سوف تنص صراحة على مصادرة كل الأموال والممتلكات المتحصل عليها بعد تأكد الجرم". وعن الأسباب التي دفعت لإسقاط العقوبات السالبة للحرية من مشروع القانون الجنائي، رغم أن المسودة التي أعدتها الحكومة كانت تتضمنها، يكشف البرلماني عن حزب العدالة والتنمية مصطفى الإبراهيمي، أن "كلاما باطل أريد به الباطل" هو من أسقط العقوبات السالبة للحرية.

ويشرح البرلماني الإبراهيمي، بعد الحاح من "تيلكيل عربي"، أن حلفاءهم " رفعوا شماعة تصفية الحسابات السياسية من الأول، وتم إسقاط العقوبات السالبة للحرية. نفس الشيء نتابعه اليوم مع الجهة المخول لها تحريك الدعوى، يمكن أن تقع استثناءات ولكن لن تشكل القاعدة، يجب أن يحاسب من ينهبون المال العام كيف ما كان انتماؤهم".

سلب حرية ناهبي المال العام.. ورأي المجتمع المدني

قبل شهر تقريباً، راسلت "ترانسبرنسي المغرب" أعضاء وعضوات مجلس النواب، وذلك في سياق النقاش حول التعديلات التي يحملها مشروع القانون الجنائي، الذي تعثر عرضه للمصادقة، أكثر من مرة. وجاء في الرسالة التي يتوفر "تيلكيل عربي" على نسخة منها، أن "تجريم الإثراء غير المشروع أضحى ضرورة ملحة، إذ لم يعد من المقبول

في بلد تفشت فيه الرشوة وتبذير المال العام بشكل مزمن ونسقي، أن يظل الاغتناء غير المشروع للموظفين وباقي المؤتمنين على تدبير الشأن العام بدون ردع جنائي".

وتوضح الجمعية، على أنه "لا يمكن تجريم الإثراء غير المشروع إلا في إطار المبادئ الأساسية التي ينص عليها القانون، ومن خلالها، يتم تحديد الأركان المكونة لجريمة الإثراء غير المشروع وعبء الإثبات".

وتعتبر "ترانسبرنسي المغرب" في رسالتها، أن "الاعتماد على تتبع مراقبة الذمة المالية، هي الوسلية الأكثر ملاءمة وتوازناً لضمان قرينة البراءة والتحلي بالموضوعية من أجل تحريك الدعوى العمومية وإنفاذ القانون". وتشدد الرسالة على أنه "يجب التمسك بالعقوبة السالبة للحرية اعتبارا لطابعها الردعي، على أن تقترن جميع العقوبات الجنائية بمصادرة الممتلكات المكتسبة بصفة غير شرعية، لتأكيد الإرادة على توطيد النزاهة في تدبير الشأن العام وسيادة القانون".

وترى "ترانسبارنسي" أن "الترابط القوي بين مراقبة الذمة المالية والوقاية من الإثراء غير المشروع يستلزم حتما إصلاح النظام الحالي للتصريح بالممتلكات، ومراقبة تطبيقه والمعاقبة على عدم احترامه".

وطالبت الجمعية من البرلمانيين والبرلمانيات " تعديل الفصل 8-256 من مشروع القانون الجنائي وذلك بإعادة التنصيص على العقوبة السجنية وربطها بمصادرة الممتلكات الناتجة عن اختلاس المال العام، في اتجاه ضمان فعالية أكبر" ، و"مراجعة عقوبة عدم التصريح بالممتلكات، موضوع الفصل 262 مكرر وتشديدها"، و" التعجيل باعتماد مشروع تعديل القانون الجنائي".

أقارب "المختلسين".. ووعود المحاسبة

رئيس فريق حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية شقران أمام، يدافع عن "التعامل مع زوجة المسؤول أو الموظف ككيان مستقل، وعدم الاستمرار في ربطها بزوجها، وإن كانت مذنبة يجب أن تحاسب هي بصفتها الشخصية، وعدم اعتبارها شريكة في مثل هذه القضايا، بل فاعلة".

برلماني العدالة والتنمية مصطفى الإبراهيمي، يقول إن حزبه "تقدم بتعديل يتضمن إدراج الزوج وليس الزوجة فقط. نحن نتحدث دائما عن زوجة المسؤول أو الموظف ولكن ننسى أنه عندنا مسؤولات وموظفات لديهن أزواج يجب مراقبة ذمتهم المالية، ويجب أن لا يشمل التصريح بالممتلكات من الأصل الأبناء القاصرين فقط، بل يجب أن يشمل الأقارب المقربون"

متى يتم تحريك المساءلة ؟

نقطة أخرى تثير الجدل بين فرق الأغلبية، وهي: متى يتم تحريك المساءلة حول مصادر ثروة المسؤولين والموظفين لدى الدولة؟ هناك طرحان، الأول يدفع بتأخير المساءلة إلى حين الانتهاء من المهمة أو المسؤولية، وطرح ثاني يدافع عن المساءلة في وقت وقوع ما يثبت الحرم.

مصطفى الإبراهيمي البرلماني عن "البيجيدي" يلخص موقفهم بالقول: "لا يمكن أن ننتظر 30 سنة، حتى نحاسب مسؤولا أو موظفا عن مصادر ثروته، هذا المقترح لم تأت به الحكومة في مشروع القانون الجنائي ولا يمكن فرضه أو القبول به اليوم".

عضو لجنة العدل والتشريع خالد الشاوي، يرى بدوره أن المدخل لحل كل هذه الإشكاليات المطروحة، هو "التدقيق حين التصريح بالممتلكات، سواء تعلق الأمر بالمعني بالأمر أو أقاربه"، و يفسر طرحه بالقول: "عند مثول المسؤول أو الموظف أمام المجلس الأعلى للحسابات ليصرح بممتلكاته، يمكن أن يقول أي شيء، هنا يجب أن يتم التدقيق في ما صرح به، ومقارنة دخله ومصادر ثروته بما يملك، وهذا سيقطع الطريق أمام التدليس من الأصل". أما رئيس فريق الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية، فيشدد على أن "مراقبة مصادر ثروة المسؤولين والموظفين، هو اختصاص مجموعة من مؤسسات الدولة، ومنها مفتشية وزارة الداخلية، وتفعيل عمل المفتشيات في كل الوزارات كفيل بضبط أي مصدر غير مشروع للإثراء".

استشاري الفساد، الذي تؤكد التقارير الوطنية والدولية، أنه أصبح عاما وبنيويا، يفرض معالجة صارمة ورادعة، تخرج البلاد من شبهة التساهل مع ناهبي المال العام إلى وضوح القطع مع " الإفلات من العقاب". ■

بنعبد القادر وعبد النباوي أثناء إطلاق خط التبليغ عن الرشوة.

عقد اجتماعي جديد وليس نموذجا تنمويا فقط

لجنة بنموسى ترفع سقف طموحها..

قدمت لجنة إعداد النموذج التنموي الجديد، 4 فبراير بالرباط، الحصيلة المرحلية لعملها، الذي انطلق منذ تنصيب أعضائها يوم 12 دجنبر 2019، في أفق تقديم تقريرها خلال شهر يونيو القادم، ويبقى أبرز ما ورد فيه استعمال عبارة "عقد اجتماعي جديد"، وعدم الاكتفاء بالحديث عن نموذج تنموي جديد.

المختار عماري

ماذا أنجز في 50 يوما؟

بعد خمسين يوما على التنصيب، حضر شكيب بنموسى، محاطا ببعض أبرز وجوه اللجنة التي يرأسها، وعلى رأسهم رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي، محمد رضا الشامي، والأستاذ الجامعي محمد الطوزي، والناشطة الجمعوية حكيمة حميش، والباحث إدريس كسيكس.

بنموسى استهل اللقاء بالحديث عن الاستماع إلى الأحزاب والنقابات والغرف المهنية ومجالس الحكامة في لقاءات فاقت 40 اجتماعا مركزيا، فضلا عن لقاءات ميدانية في تارودانت والجديدة وابن جرير، و إفران وأزرو. والهدف ، حسب بنموسى "الوقوف ميدانيا عند تصور الناس لمشاكلهم، وما يبدعونه من حلول لمواجهتها". وفضلا عن "جلسات الاستماع" و" الزيارات الميدانية"، كانت اللجنة تعقد لقاءات متعددة بين أعضائها الاشتغال على المواضيع التي يبنى عليها أي نموذج تنموي: لقاء كل إثنين بمقر أكاديمية المملكة، يضم غالبية الأعضاء، بنسبة حضور تصل إلى 90 في المائة، و"تربص" شهري يستمر من الخميس زوالا إلى الأحد بعد منتصف النهار، و لقاءات فرق العمل الموضوعاتية، تتخلل هذه اللقاءات الكبرى. شكل المجلس، يقول بنموسى، ست مجموعات عمل، هي مجموعة الإنصات والمساهمات، ومجموعة الرؤى وإدارة التغيير، ومجموعة المؤسسات الرأسمال الاجتماعي والمساواة بين الجنسين، ومجموعة الرأسمال البشري، ومجموعة المجال الترابي والاستدامة، ومجموعة الاقتصاد وخلق الثروات.

يقول بنموسى إن العمل داخل هذه اللجن لا يتم كما لو أن الأمر يتعلق باجتهادات يقدمها الخبراء، أنما تتم عملية الإنصات والبناء، في إطار عمل مشترك، بهدف إنتاج ذكاء جماعي. ويضيف بنموسى أنه تم تكوين فريق دعم مكون من15 شخصا، أغلبهم موضوعين رهن الإشارة من رئاسة الحكومة، وزارتي الداخلية والخارجية، وبعض المؤسسات العمومية.

الهدف عقد اجتماعي جديد

يقول بنموسى إن الهدف من عمل اللجنة هو " بلورة نموذج تنموي، لهع بعد استراتيجي، شمولي، مندمج واستباقي"، بسبب التحولات الهامة التي تجري في المغرب وفي العالم، والتي ستؤثر على أي نموذج يجري إعداده للمستقبل. وفي إطار ذلك، يستطرد بنموسى "نقوم بالتشخيص، وتحديد الانتظارات، »

أعضاء لجنة بنموسى.

بنموسى.

واقتراح الإصلاحات في إطار عقد اجتماعي جديد"، "تطبيقه يمتد على مدى زمني يتراوح بين 10 و 15 سنة".

ولايمكن أن ننجز عقدا اجتماعيا دون تواصل مع القوى الحية في البلاد، ودون تواصل مع المواطنين، لذلك ستطلق لجنة بنموسى، خلال الأسابيع القادمة، منصة تفاعلية عبر الأنترنيت، وستستمر في التشاور العمومي في المدن والجهات، كما ستنطلق ورشات لحشد الحلول، وجلسات استماع للخبراء لتدقيق قضايا والوصول فيها إلى حلول، فضلا عن تنظيم لقاءات معتمدة مع هيئات وجمعيات تتكفل بتنظيم لقاءات، بناء على دفتر تحملات، وتعتمد اللجنة نتائج هده اللقاءات.

الطوزي: المغاربة يحسون بالغبن لكنهم ليسوا محبطين

ينطلق محمد الطوزي من كون تشخيص الواقع عمل قامت به تقارير عديدة لمؤسسات في المغرب وفي الخارج، لكن الوصول إلى "الذكاء الجماعي" يمر عبر تمرين ضروري لأعضاء اللجنة، فهم لايملكون نفس تجربة الواقع اليومي للمغاربة، ولابد أن يطلعوا على تمثلات الناس لواقعهم وللجنة وعملها.

يستطرد الطوزي أن الزيارات الميدانية مكنت من الوقوف على حقيقة أن المطالب الرئيسية في تلك المناطق تخص الخدمات الاجتماعية الأساسية، وعلى رأسها الصحة وفعالية المدرسة. " هنا، يقول الطوزي، يطالبون بهذه الحقوق، لكنهم لا ينتظرون، يحاولون بإمكانياتهم إيجاد الحلول. في جماعة في توبقال، تتكون من 67 دوارا، لا يوجد طبيب. وعوض انتظار الحلول تعاقد الناس مع طبيب يزور المنطقة يومين في الأسبوع، مقابل 1000 درهم عن كل يوم. "عند الناس هنا، يستنتج الطوزي إحساس بالغبن، لكن ليس لديهم إحباط". والسبب خلل كبير في الحكامة على المستوى المحلي، من عناوينه: "مدارس بدون معلمين، ومستشفيات بدون أطباء، وتجهيزات مبرمجة لكنها لا تخرج إلى أرض الوقع..."

الشامي: القضاء على اقتصاد الريع والامتيازات

يدعو محمد رضا الشامي إلى التمييز بين نموذج للتنمية ونموذج تنموي، ويقول إن الثاني شامل وعام. ويستنتج الشامي من الاستماع إلى الشركات، والاتحاد العام لمقاولات المغرب، وبنك المغرب، أن هناك "انتظارية كبرى، سببها فقدان الثقة". ويلخص أبرز المطالب في خمس نقاط:

1- الدعوة إلى أن تصبح قواعد اللعبة في المجال الاقتصادي واضحة ومعروفة، بما يعنيه ذلك من القضاء على الريع، والامتيازات والاحتكار.

2- الإدارة ينبغي أن تكون حلا لا مشكلا، بما يتطلب ذلك من إعادة النظر في العلاقة بين المقاولات والإدارة

3- الموارد البشرية: ليس فقط بالنظر إلى عمل المدرسة والتكوين، وإنما أيضا بالتفكير في حلول للهجرة، فعدد الخريجين من المهندسين أقل من عدد الذين يهاجرون سنويا.

4- ظروف وشروط التمويل

5- تحديد القطاعات التي علينا تشجيعها غدا.

حميش: آفات كبرى في التعليم

تعبر حكيمة حميش عن انبهارها بالجرأة التي يتحدث بها الطلبة الذين استمعت إليهم في بن جرير، والجديدة، وإفران. وتقول إن هؤلاء يتحدثون عن جملة من المشاكل:

1- مشكل اللغة، فهم يغادرون الدراسة الثانوية دون أن يكونوا متمكنين من أي لغة من اللغات الثلاث " العربية، والفرنسية، والانجليزية".

2- المشكل الثاني أن الدراسة الجامعية لم تعد مصعدا اجتماعيا، فضلا عن الآفات التي أصبحت تنخر الكلية، فالنقاط تشترى بدفع رشاوى، والرشوة قد تكون مالا، وقد تكون رشوة من نوع أخر لم تسمه.

3- طلبة فقدوا الثقة في السياسة والأحزاب السياسية

4- مستاؤون من غياب الحريات الفردية والجنسية

5- أساتذة تخلوا عن مسؤولياتهم

كسيكس: الأزمة تحتاج حلولا عاجلة

يؤكد إدريس كسيكس أنه من الجيد أن نتوفر على مشروع مجتمعي، يطبق على مدى 15 سنة، لكن هناك حاجات مستعجلة لاستعادة الثقة. ويضرب مثالا للاستماع إلى البشير الراشدي، رئيس الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها، الذي يكشف الريع والفساد وتضارب المصالح أصبح مشكلا بنيويا.

صحيح أن هناك مشروع قانون يعطي قوة أكبر لعمل اللجنة، لكن هناك مقاومة لهذا التغيير، يقول كسيكس، قبل أن يواصل "المؤسسات ينبغي أن تكون ضامنا فعليا لاحترام قواعد التنافس، لأن غياب ذلك ، يغذي فقدان الثقة". ■

الشرقاوي:

المغرب يقبض عصا "صفقة القرن" من الوسط لكي لا يغضب ترامب

يعتبر الدكتور محمد الشرقاوي، الخبير في النزاعات الدولية بجامعة جورج ميسن بالعاصمة الأمريكية واشنطن، أن المغرب حاول أن يقبض العصا من الوسط في موقفه من صفقة القرن

الشرقي الحرش

ما هي دلالات توقيت الإعلان عن هذه الصفقة؟

ظلّت تفاصيل هذه "الصّفقة" محلّ تخمين ومثار اجتهادات متباينة منذ أكثر من عام ونصف عندما قرّر ترمب نقل السفارة الأمريكية من تل أبيب إلى القدس.

وخلف توقيت إعلانها أواخر يناير 2020 أكثر من دلالة وأكثر من حسابات ضمن اعتبارات السياق السياسي الداخلي في كل من الولايات المتحدة وإسرائيل، وسط تشابه دائرة الانحسار السياسي الراهن حول ترمب ونتياهو.

من المفارقات المثيرة أن يُشهر الرئيس ترمب في الشّهر ذاته "سيف الحرب" إزاء إيران باغتيال الجنرال سلميان في بغداد، ثم يلوّح ب"حمامة سلام" يلوح من خلالها بإمكانية

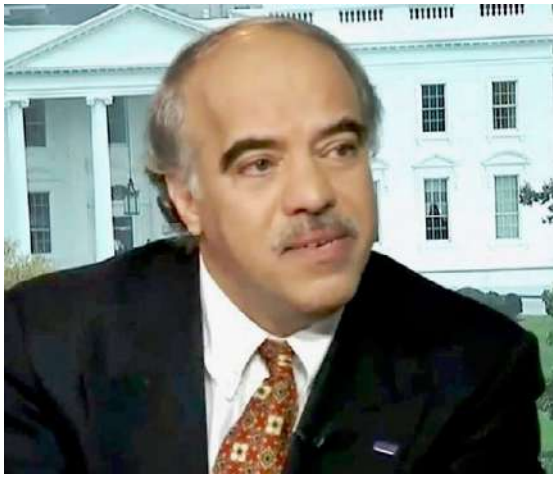

محمد الشرقاوي.

إقامة "سفارة أميركية في دولة فلسطينية وعاصمتهاالقدس".

لكنّ الخارطتيْن المقترحتيْن لتصوّره ل"دولة فلسطين" و "دولة إسرائيل" جديدتين تكشف النية في ضمّ الفلسطينين في تجمعات سكانية بوجود "مواقع استراتيجية" كناية عن قواعد عسكرية إسرائيلية، وطريق واحد معزول يوصلهم نحو البحر. ولا يستقيم المنطق بالتلويح ب"دولة فلسطين" إذا كانت عديمة السيادة على الأرض والبحر والجو، وهي سيادة تقرّها جميع نظريات الدولة منذ اتفاقية ويستفاليا لعام 1648.

يُعزى إعلان "الصفقة" الآن إلى حاجتين آنيتين: حاجة ترمب لافتعال أنه "رجل وساطة دولية" و"خطيب السلام" ومالك المفتاح لحل الصراع على أمل أن يستقطب الرأي العام الامريكي، ويخفّ عن عنقه حبل المحاكمة الراهنة في مجلس الشيوخ. هو يفتعل هذه الخطابية والتصفيقات في البيت الابيض وتحريك الدورة الإخبارية حول الصفقة بخطاب السلام كما افتعل قبل أربعة أسابيع الأزمة مع إيران والتباري مع طهران بخطاب الحرب والوعيد.

في المقابل، يقدم ترمب لنتياهو طوق نجاة من شبه غرق سياسي بعد فشله في تشكيل حكومة جديدة وقرب موعد إجراء انتخابات إسرائيلية جديدة بعد أسابيع قليلة، فضلا عن مسار التحقيقات القضائية مع نتنياهو بشأن ملفات فساد مالي واستغلال صلاحياته.

باختصار، إعلان الصفقة احتفالية سياسية تثير الأضواء البراقة على أمل أن تعيد ترمب ونتنياهو إلى الواجهة في فترة الحملات الانتخابية الأمريكية والإسرائيلية.

ما الذي يسعى ترامب الى تحقيقه بالتلويح بفحوى الصفقة؟

يساور ترمب حلمٌ منذ سنوات هو أن يدحض قناعة المؤسّسة السياسية، بما فيها الكونغرس والحزبان الديمقراطي والجمهوري ومراكز القرار الأخرى في واشنطن، أن الزعامة السياسية لا تحتاج بالضرورة لرجال

«

سياسة متمرّسين، خاصة بعد أن تغلب على ستة عشر من منافسيه خلال الحملات الانتخابية عام 2016.

يعتقد أن أصحاب الثروة والمضاربين في العقارات أولى من غيرهم بقيادة العربة السياسية، وأن يتحرّك السياسيون والدبلوماسيون المحترفون إلى الكرسي الخلفي. عصر المال والاقتصاد أوّلا، والسياسة لاحقا وكأنّ الديمقراطية الليبرالية في نظره تعتمد على قوة المال وليس ألمعية الفلسفة السياسية ولا أخلاقيات الحكم ولا توافقات العلاقات الدولية.

يؤمن ترمب أيضا أن منطق الصفقاتية الذي تشبع به منذ السبعينات في إبرام صفقات حول العقارات وصفقات مع محامي خصومه في المحاكم تظل معادلة راجحة لتسوية كافة الصراعات والأزمات الدولية المزمنة مثل الصراع الفلسطيني الإسرائيلي القائم منذ عام 1948، مرورا بما حدث عام 1967 وتعرجات الوساطات العربية والأوروبية مثل المبادرة العربية واتفاق أوسلو. هو يتهكم على رجال السياسة والدبلوماسية بأنهم يفقدون البوصلة، وأن "ألمعية" ترمب في إبرام صفقات هي "البديل الواقعي وغير السفسطائي" للتعامل مع الصراعات، بل يختزل حلّ الصراع الفلسطيني الإسرائيلي في مجرد جلوس محمود عباس وبنيامن نتنياهو حول فنجاني شاي، والتوصل إلى صفقة!

يسعى ترمب بهذه الصفقة لتعزيز شعبيته بين اليمين المتطرف ومؤيدي إسرائيل من يهود أمريكا والجماعات الأنجيلية التي تتمسك بمصلحة إسرائيل "أرض الميعاد" أكثر من اليساريين في إسرائيل. هي قاعدة انتخابية بنسبة 30 في المائة من الأصوات في انتخابات 2016، واليوم يأمل ترمب أن يعيد الاستراجية ذاتها في جمع المجد من طرفيه: الوعيد لإيران والتبشير بإسرائيل يهودية الهوية، وموحدة العاصمة في القدس، وذات سيادة ستمتد إلى غور الأردن، على غرار اعترافه ب"سيادة" إسرائيل على مرتفعان الجولان العام الماضي.

ترامب ونتانياهو أثناء الإعلان عن صفقة القرن.

كيف تفسر الدعم الامريكي لإقامة دولة يهودية على انقاض الفلسطينين؟

هناك مستويان اثنان لهذا الدّعم: دعم أمريكي تاريخي تقليدي conventional support لأن تتقوّى إسرائيل وتتفوق على جيرانها العرب عسكريا واستراتيجيا باعتباراها الحليف الرئيسي للولايات المتحدة في المنطقة، ودعم ترمبي أنجيلي جديد بامتياز Super support لإسرائيل على أن تصبح دولة يهودية الهوية، ليكودية العقيدة السياسية، وأحادية التاريخ والسيادة والأرض. ترمب اليوم يكسر قاعدة "الأرض مقابل السلام" و"مبدأ حل الدولتين" التي قامت عليهما جميع وساطات الرؤساء السابقين في البيت الأبيض.

وتزداد المفارقة غرابة عندما ينجح ترمب في تحويل دور أمريكا "راعية عملية السلام" سابقا إلى أمريكا "راعية أمن إسرائيل" من خلال تذويب المطالب الفلسطينية بحزمة استثمارات محتملة بمجموع 50 مليار دولار خلال السنوات العشر المقبل، وهذا يجعل الفلسطينيين في وضع من "يشتري الحوت في البحر."

ما تقييمك للموقف المغربي؟

موقف المغرب ينمّ عن تريث دبلوماسي مدروس وعدم المجازفة سواء بالتّرحيب أو الرفض أو التشكيك في الحمولة السياسية والجغرافية للصفقة. كان ردّ وزير الخارجية ناصر بوريطة بمثابة إعلان "نصف موقف" لدى المغرب الذي يحاول مسك العصا من الوسط بين عدم تبخيس دور الرئيس ترمب من جهة وعدم التفريط في قناعته بشرعية المطالب الفلسطينية من جهة أخرى، ودون التسبب في انتقاد مدى التزامه بالقضية الفلسطينية، وهو فوق كل اعتبار صاحب رأسمال سياسي مفيد عربيا وإسلاميا باعتبار الملك رئيس لجنة القدس. وتنمّ عبارة السيد بوريْطة "تقدر المملكة الجهود البناءة التي تبذلها الإدارة الحالية للتوصل إلى حل عادل، دائم وعادل لهذا الصراع" عن محاولة لبقة لكي "يبقى ترمب على خاطره" من حيث أنه راعي مسار صفقة القرن، ودون إضفاء أيّ حكم قيمة على مضمونها أو مدى جدّيتها في الدفع باتجاه الحل أو تقويض المطالب والتوقعات الفسلطينية.

باختصار، يجد المغرب نفسه ضمن مجموعة الدول التي تودّ أن تدفع رياح سفينة الصفقة الترمبية بعيدا عن شواطئها، وهو خيار الحياد بحكم الواقع. في المقابل، تستمر التلاسنات غير المباشرة بين محور البيع والترويج للصفقة، والذي تقوده الإمارات بمعية البحرين وعُمان واحتشام السعودية ومصر، ومحور الممانعة وفي مقدمته الأردن والسلطة الفسلطينية وتونس.■

TELQUEL
عربي

مهنية ومصداقية

http://ar.telquel.ma/